الفصل	رقم التعريفة	ملحوظات
الحادي والسبعون	من $\frac{٨٠٢}{٨٠٤}$ أ و٨٠٧ و٨١٣ ـ ٨١٨	
الثاني والسبعون	من ٨٢٠ ـ ٨٣٧ و٨٣٨أ و٨٤٠ ـ ٨٥٨	
الثالث والسبعون	من٨٥٩ ـ ٨٦١ و٨٦٣ و ٨٦٤ و٨٦٥أ ومن ٨٦٦ ـ ٨٧٨	
الرابع والسبعون	من ٨٧٩ ـ ٨٨٨	
الخامس والسبعون	٨٨٩و٨٩٠ب و٨٩٠ج و٨٩٠د و٨٩٠هـ ٨٩١ ـ ٨٩٣ و٨٩٨أ و٨٩٩	(ما عدا مركبات الاطفال)
السادس والسبعون	من ٩٠٠ ـ ٩٠٧	
السابع والسبعون	من ٩٠٨ ـ ٩١٢ ومن ٩١٥ ـ ٩٢٧	
الثاني والثمانون	آ٩٦٤	







الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : يوم الخميس ٤ رجب سنة ١٣٧٥ الموافق ١٦ شباط سنة ١٩٥٦ العدد ١٢٦٢

الفهرس



نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١)من الدستور
وبناء على ما قرره مجلسا الاعيان والنواب
نصادق على القانون الآتي ونأمر باصداره واضافته الى قوانين الدولة :

قانون رقم (٥) لسنة ١٩٥٦
قانون معدل لقانون منع الاتجار مع اسرائيل

المادة ١ ــ يسمى هذا القانون (قانون معدل لقانون منع الاتجار مع اسرائيل لسنة ١٩٥٦) ويقرأ مع قانون منع الاتجار مع اسرائيل رقم ٦٦ لسنة ١٩٥٣ المشار اليه فيما يلي بالقانون الأصلي كقانون واحدويعمل به بعد مرور شهر على نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ ــ أ ــ تلغى المادة الثالثة من القانون الأصلي ويستعاض عنها بالمادة التالية :

« يحظر ادخال البضائع والسلع والمنتجات بأنواعها وكذلك القراطيس المالية وغيرهـا من القيم المنقولة الاسرائيلية الى الأردن او الاتجار او التبادل بما ذكر، وتعتبر اسرائيلية البضائع والسلع المصنوعة في اسرائيل او التي ادخل في صناعتها أي جزء من منتجات اسرائيل على اختلاف انواعها سواءوردت من اسرائيل بطريق مباشرأو غير مباشرويشمل ذلك السلع والمنتجات المعاد شحنهـا من اسرائيل والمصنوعة خارج اسرائيل بقصد تصديرها لحسابها او لحساب احد الاشخاص او الهيئات المنصوص عليهم في المادة الثانية من القانون الأصلي .

ب ــ تعتبر اسرائيلية ايضاً السلع التي تدخل مناطق حرة في الأردن او تصدر من هذه المناطق وكذلك السلع التي تنزل في الاراضي الاردنية او تمر عبرها وتكون برسم اسرائيل او احد الاشخاص او الهيئات المقيمين في اسرائيل شريطة ان لا يخل ذلك بأحكام الاتفاقات الدولية التي تكون احدى دول الجامعة العربية فريقاً فيها » ؛

المادة ٣ ــ تعدل المادة الخامسة من القانون الأصلي بالأستعاضة عن عبارة (بالحبس من ستة اشهر الى ثلاث سنوات) الواردة فيها بعبارة (بالأشغال الشاقة الموقتة مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تتجـاوز عشر سنوات) وبالأستعاضة عن عبارة (ويجوز مع الحكم بالحبس) بعبارة (ويجوز مع الحكم بالأشغـال الشاقة الموقتة) وتعتبر فقرة(١) ويضاف اليها ما يلي كفقرة (٢) .

« ٢ ــ يعفى من العقوبات المنصوص عليها في هذه المادة ــ عدا المصادرة ــ من بادر من الجناة عند تعددهم بأخبار الحكومة عن المشتركين في احدى الجرائم المذكورة وأدى هذا الأخبـار فعلا الى إكتشاف الجريمة » ؛

المادة ٤ ــ رئيس الوزراء ووزيرا الدفاع والعدلية مكلفون بتنفيذ احكام هذا القانون .

١٩٥٦/٢/١

الحسين بن طلال

وزير العدلية	وزير الدفاع	رئيس الوزراء
فلاح المدادحه	فلاح المدادحه	سمير الرفاعي

◇◇◇◇◇◇

نحن الحسين الاول ملك المملكة الاردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٢) من قانون اتفاقات البريد الدولية رقم ٣ لسنة ١٩٤١
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٥٦/١/٢٥
نصادق على النظام الآتي ونأمر بأصداره :

نظام رقم (١) لسنة ١٩٥٦
نظام البريد والطرود البريدية ــ المعدل

صادر بمقتضى المادة (٢) من قانون اتفاقات البريد الدولية رقم (٣)لسنة ١٩٤١

المادة ١ ــ يطلق على هذا النظام اسم (نظام البريد والطرود البريدية المعدل لسنة١٩٥٦) ويقرأ مع نظام البريدوالطرود البريدية رقم ٢ لسنة ١٩٥٥ المشار اليه فيما بعد بالنظام الاصلي كنظام واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ ــ تعدل المادة (٢٧) من النظام الاصلي باضافة عبارة (المسجلة ولا عما يحدث لها) بعد كلمة (المراسلات) الواردة في السطر الاول منها .

المادة ٣ ــ تلغى المادتان ٣٣ و٣٩ من النظام الاصلي ويستعاض عنهما بالمادتين التاليتين :

(٣٣ ــ للمرسل الحق بعد اثبات شخصيته ان يسترد او يعدل عنوان مراسلة اودعها البريد مقـابل رسم استرداد او تعديل العنوان طالما لم تسلم الى المرسل اليه بعد، اما اذا كـانت الرسالة او الرزمة المطلوب استردادها او تعديل عنوانها قد غادرت مكتب التصدير يتبعها الطلب بـالبريد وان اراد المرسل ان يرسل طلبه برقياً فيستوفى منه اجرة البرقية علاوة على الرسم المقرر وان كان الطلب خاصـاً بجملة مراسلات اودعهـا مرسل واحد وفي نفس الوقت بعنوان مرسل اليه واحد فلا يحصل سوى الرسوم المقررة عن طلب واحد في الاحوال التي تجيز هذه المعاملة البلدان الخارجية المماثلة وبغير ذلك يستوفي عن كل مراسلة الرسم المقرر في هذه المادة) .

(٣٩ ـ تسلم المراسلات العادية وعلم وصول المواد المسجلة من شباك البريد اذا كانت معنونة(البريدالرأسي) وينحصر حق استعمال هذه الطريقة مجانا من السواح وخلافهم ممن ليس لهم محل اقامه دائم ويجوز لخلافهم استعمالها لقاء الرسم المبين في فئات الرسوم وتبقى المراسلات المعنونة الى اشخاص غير معروفين محفوظة في شباك البريد او البريد الرأسي مدة شهر واحد فاذا لم يستلمها المرسل اليه ضمن هذه المدة تعاد الى مصدرها او تهمل حسب نوعها إلا اذا كتب على غلافها وجوب اعادتها قبل هذه المدة)

المادة ٤ ـ تعدل تعرفة اجور المراسلات البريدية (خارج المملكة) من النظام الاصلي كما يلي :

خارج المملكة فلس	وحدات الـــــــوزن	نوع المراسلات
٣٥	عن الـ ٢٠ غراما الاولى او كسورها	الخطـــابات
٢١	عن كل ٢٠ غراما اضافية او كسورها	
٢١	عن كل بطاقة	بطاقات البريد
٧	عن الـ ٥٠ غراما الاولى او كسورها	المطبوعات
٧	عن كل ٥٠ غراما اضافية او كسورها	
٧	عن الـ ٥٠ غراما الاولى او كسورها	اوراق الاشغال
٧	عن كل ٥٠ غراما اضافية او كسورها	
٣٥	الحد الادنى للاجرة	
٧	عن الـ ٥٠ غراما الاولى او كسورها	العينات التجارية
٧	عن كل ٥٠ غراما اضافية او كسورها	
	معفاة من الاجور	مطبوعات المكفوفين
١٤	عن كل ٥٠ غراما او كسورها	الرزم الصغيرة
٧٠	الحد الادنى للاجرة	
٣٨		ثمن قسيمة الاجوبة الدولية

١٩٥٦/١/٣٠

الحسين بن طلال

وزير التجارة والانشاء والتعمير ووكيل وزير الاقتصاد
انسطاس حنانيا

وزير العدلية والدفاع
فلاح المدادحة

نائب رئيس الوزراء ووزير الدولة
ابراهيم هاشم

رئيس الوزراء ووزير الداخلية
سمير الرفاعي

وزير الصحة والشؤون الاجتماعية
مصطفى خليفة

وزير الخارجية
(. . .)

وزير المالية
هـــاشم الجيوسي

وزير المعارف والزراعة
ضيف الله الحمود

وزير البرق والبريد والطيران المدني ووزير الاشغال العامة (بالوكالة)
سابا العكشة

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (١٥) من قانون الايتام رقم ٦٩ لسنة ١٩٥٣

وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٥٦/١/٢٥

نصادق على النظام الآتي ونأمر بأصداره واضافته الى انظمة الدولة :

نظام رقم (١) لسنة ١٩٥٦

نظام التركات واموال الايتام ـ المعدل

المادة ١ ـ يسمى هذا النظام (نظام التركات واموال الايتام ـ المعدل لسنة ١٩٥٦) ويقرأ مع النظام رقم (١)لسنة ١٩٥٥ المشار اليه فيما يلي بالنظام الأصلي كنظام واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

المادة ٢ ـ تلغى المادة (٣٤) من النظام الأصلي ويستعاض عنها بما يلي :

(٣٤ ـ اذا تأخر المدين عن دفع اي قسط من الاقساط الموثقة بسند المداينة تحسم الاقســـاط المستحقة من راتبه ، وعند تعذر ذلك تحسم من رواتب كفلائه بالطريقة المبينة في المادة (٣٢) من هذا النظـــام اذا كانت المداينة بالكفالة . وتنفذ المعاملة في المرهون وفقاً للقوانين والاصول اذا كانت الادانة موثقة برهن)

١٩٥٦/١/٣٠

الحسين بن طلال

وزير التجارة والانشاء والتعمير ووكيل وزير الاقتصاد
انسطاس حنانيا

وزير العدلية والدفاع
فلاح المدادحة

نائب رئيس الوزراء ووزير الدولة
ابراهيم هاشم

رئيس الوزراء ووزير الداخلية
سمير الرفاعي

وزير الصحة والشؤون الاجتماعية
مصطفى خليفة

وزير الخارجية
(. . .)

وزير المالية
هـــاشم الجيوسي

وزير المعارف والزراعة
ضيف الله الحمود

وزير البرق والبريد والطيران المدني ووزير الاشغال العامة (بالوكالة)
سابا العكشة



الجريدة الرسمية
للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : يوم الخميس ١١ رجب سنة ١٣٧٥ الموافق ٢٣ شباط سنة ١٩٥٦

ملحق رقم (١) للعدد ١١٦٢ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٤ رجب سنة ١٣٧٥ الموافق ١٦ شباط سنة ١٩٥٦

الفهرس

مطبعة الاردن • عمان

الاوسمة

صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على الرئيس السيد محمد خليل عبد الدايم بوسام الكوكب الاردني من الدرجة الرابعة.

٥٥٥٥٥٥

الموظفون

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي :

١ ـ تعيين السيد وحيد العوران لوظيفة متصرف في وزارة الداخلية بالدرجة الرابعة
٢ ـ ترفيع وكيل القائد السيد سليم كرادشه الى رتبة قائد من تاريخ ١/٢/١٩٥٦
٣ ـ ترفيع الملازم الاول السيد محمود شابسوغ الى رتبة رئيس من تاريخ ٩/١/١٩٥٦
٤ ـ ترفيع الملازم الاول السيد بهجت المحيسن الى رتبة رئيس من تاريخ ١/٢/١٩٥٦
٥ ـ ترفيع الملازم الاول السيد محمد ابو صوى الى رتبة رئيس من تاريخ ٢/٢/١٩٥٦
٦ ـ ترفيع الوكيل السيد عيسى متري مصلح الى رتبة ملازم ثان من تاريخ ١/٢/١٩٥٦
٧ ـ ترفيع الوكيل السيد سليمان خلف حدادين الى رتبة ملازم ثان من تاريخ ٢/٢/١٩٥٦
٨ ـ ترفيع الوكيل السيد نجيب يوسف القسوس الى رتبة ملازم ثان من تاريخ ٣/٢/١٩٥٦
٩ ـ اجراء التبادل بالوظيفة بين الموظف في ديوان المحاسبة السيد عبد الله اسحق والمحاسب في وزارة المالية السيد حسين المنور من تاريخ ١٥/٢/١٩٥٦

١٠ ـ الاستغناء عن خدمة الملازم الاول السيد محمد راغب الشرع من تاريخ ٥/٢/١٩٥٦

ب ـ قرر دولة وزير الداخلية الاستغناء عن خدمة الموظف السيد كمال حداد من تاريخ ١٦/١/١٩٥٦

جـ ـ وافق معالي وزير المعارف على ما يلي :

١ ـ قبول استقالة المعلم السيد وليد درويش الحجي من الخدمة من تاريخ ٢٧/١/١٩٥٦
٢ ـ قبول استقالة المعلم السيد بسام نجيب عرفات من الخدمة من تاريخ ٢٨/١/١٩٥٦
٣ ـ الاستغناء عن خدمة المعلم السيد مصطفى البكري من تاريخ ١/١/١٩٥٦

د ـ قرر معالي وزير التجارة تنزيل درجة مأمور الجمارك السيد محمد نور حميد من السابعة الى الدرجة الثامنة من تاريخ ٩/٢/١٩٥٦

هـ ـ وافق معالي وزير الاقتصاد على قبول استقالة الموظف في دائرة الاحصاء السيد انور ماحس من تاريخ ١٠/٢/١٩٥٦

و ـ قررت لجنة انتقاء الموظفين ما يلي :

١ ـ تعيين السيد حكمت مجيد محفوظ في وظيفة مرشد حركات الطائرات في الدرجة العاشرة
٢ ـ تعيين السيد سمير طاهر السمهوري في وظيفة كاتب في الدرجة العاشرة

٣ ـ تعيين السيد عبد الله حسن يوسف حسين معلما في الدرجة العاشرة

٤ ـ ترقية السيد طاهر السمهوري الموظف في دائرة الجمعيات التعاونية من الدرجة التاسعة الى الدرجة الثامنة في وظيفة محاسب من تاريخ ١/٢/١٩٥٦

٥ ـ نقل السيد توفيق عطا الناظر الموظف من الدرجة التاسعة في المدرسة الاصلاحية في بيت لحم التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية الى وظيفة كاتب في دائرة الجمعيات التعاونية بدرجته وراتبه الحاليين

٦ ـ تصنيف السيد شفيق وفائي الحلبي (الموظف بالمياومة في وزارة الاشغال العامة) في وظيفة مفتش دوام الورش في الدرجة العاشرة من تاريخ ١/٢/١٩٥٦

٧ ـ تصنيف السيد عبد الله عبد الهادي (الموظف بالمياومه في وزارة الاشغال العامة) في وظيفة كاتب في الدرجة العاشرة من تاريخ ١/٢/١٩٥٦

٥٥٥٥٥٥

نعي

١ ـ ينعي دولة رئيس الوزراء بمزيد الأسف وفاة المرحوم السيد زهير عبد الهادي الموظف في وزارة الداخلية الذي وافاه الاجل بتاريخ ٦/٢/١٩٥٦

٢ ـ ينعي دولة رئيس الوزراء بمزيد الاسف وفاة الموظف في وزارة البرق والبريد السيد حسن عابدين الذي وفاه الاجل بتاريخ ٣/٢/١٩٥٦

٥٥٥٥٥٥

الاستملاك

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٨٩) تاريخ ٦/٢/١٩٥٦ المتضمن اعتبار استملاك قطع الاراضي المبينة مساحاتها واسماء اصحابها في ادناه استملاكاً مطلقا لدمج مواقعهـا في السعات المقررة للشوارع العامة في مدينة عمان وفق المخططات المنظمة لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ :

اسم صاحب الملك	مساحة الارض متر مربع
السيدة نورخان مسعود قولا جان	٣٥٥
السيد يوسف سالم الزريقات	٤٥٢
السيدة مرتا الزريقات	٧٥
السيد نوري حتاحت	٣٤٣

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٦٣) بتاريخ١/٢/١٩٥٦ المتضمن اعتبار أستملاك قطع الاراضي المبينة أرقامها ومساحاتها وأسماء أصحابها في أدناه للدمج مواقعها في السعات المقررة للشوارع التي تعارضت معها في مدينة اربد استملاكا كاملاً وفق المخططات المنظمة لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٥٣ .

أسم صاحب الملك	رقم القطعة	مساحة القسم المستملك متر مربع
آمنة العبد الرحيم ونايف العطية	٢٢٩	١٤٧
بدرى ومصطفى أبناء الحاج عبد الله الجوده	٣٧٣	١٥٨
فضية المطر العيد	٢٢٨	١٤٧
طالب البدر الاحمد	١٧٦	١٥١
محمد بن عبد الرزاق الشرايرى	١٦٥	٢١٤
يوسف الفرهود الحداد	٣٥٣	٢٥٦
عبد الرحمن العبد الرزاق الفاخوري	٨٣٠	١١/٧٥
مصطفى عدنان العبد باكير	١٥٦	٣٠٦
الحاج عبد المجيد الدلقموني	٢٧٧	١٨٧
الحاج عبد المجيد الدلقموني	٢٨٥	٨٥
الحاج عبد المجيد الدلقموني	٢٨٢	١٧٦

◇◇◇◇◇◇

اعلان

صادر عن وزارة الانشاء والتعمير

بناء على وقوع خطأ في اعلان استملاك حق التصرف بما مساحته٢٧ دونما و ٥٩٤ مترا مربعا من اراضي الفارعة المنشور في ملحق رقم (١) للعدد ١٢٣٧ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١ ايلول سنة ١٩٥٥ ومن اجل بيان اسماء اصحاب الاراضي الحقيقيين ومساحة ما يستملك من كل قطعة وفي ادناه بيان بالخطأ والطواب تصحيحاً للاعلان المشار اليه :

الخطأ

اسم القرية	رقم القطعة التقريبي	اسم المتصرف	المساحة متر	المساحة دونم
طوباس	٢	امين محمد مصطفى الحاج عمر محمود احمد بشاره الحاج عمر	٩٠٦	٨
طوباس	٣	محمد احمد مصطفى الغبابات	٣٧٥	١٦
طوباس	٤	يوسف عبد الكريم عبد الهادي	٣٩٣	٢
			٥٩٤	٢٧

الصواب

اسم القطعة	رقم القطعة التقريبي	اسم المتصرف	المساحة متر	المساحة دونم
طوباس	٤٤	امين محمد مصطفى الحاج عمر	٩٣٨	٥
طوباس	٤٦	محمود احمد بشاره الحاج عمر	٣٤٤	٣
طوباس	٥٥	محمد احمد مصطفى الغبابات	٩٣٨	٥
			٢٢٠	١٥

◇◇◇◇◇◇

الجنسية الأردنية

أ ـ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء المتضمن منح الاشخاص المدرجة اسماؤهم في أدناه الجنسية الاردنية .

١ ـ السيد زعيم عارف الامام
٢ ـ السيد فائق منصور ضنيل
٣ ـ السيد عفيف حبيب سمعان
٤ ـ السيد سيد ابراهيم بركات
٥ ـ السيد محي الدين عبد الله وهيب
٦ ـ السيد يوسف فرنسيس البينا
٧ ـ السيد جواد حسين الشرقاوي
٨ ـ السيد جواد ابراهيم ادهم
٩ ـ السيد عيسى جاد سوداح
١٠ ـ السيد فكتور نعمه خوري

ب ـ قرر مجلس الوزراء بالاستناد الى المادة الثانية عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ الموافقة على منح الاشخاص المدرجة اسماؤهم تالياً الجنسية الاردنية بالتجنس :

١ ـ السيد ارسلان رشيد علي .
٢ ـ السيد منير عبد المجيد .
٣ ـ الدكتور انطون خضر ترزي .

◇◇◇◇◇◇

قرر مجلس الوزراء الموافقة على القرارات التالية التي وضعها كل من صاحبي المعالي وزير التجارة ووزير المالية المتعلقة بتعديل بعض مواد التعريفة الجمركية والاعفاء من الرسوم الجمركية .

١٩٥٦/٢/٩

قرار

١ ـ عملا بالصلاحية المخولة الينا بموجب المادة الرابعة من قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٢٦ قررنا اجراء التعديل التالي فى التعريفة الجمركية .

٢ ـ يعمل بهذا القرار بعد مصادقة مجلس الوزراء عليه ونشره في الجريدة الرسمية ؛

رقم العريفة	صنف البضاعة	وحدةاستيفاء الرسم	التعريفة السابقة	التعريفة اللاحقة
٣٢١	المحضرات المسحوقةالمعدةللغسيل حتى الخالية من الصابون .	القيمة	٢٥٪	٣٢٪
٨٢٣	المحركات الانفجـارية وذوات الاحتراق الداخلي واجزاؤهـا وقطعها المنفصلة			
	أ ـ المعدةللسيارات والدراجات؛	القيمة	١٧٪	١٥٪

وزير المالية　　　　وزير التجارة ـ الجمارك

قرار اعفاء

١ ـ عملا بالصلاحية المخولة الينا بموجب المادة (٤٤) من قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٢٦ قررنا ان يعفى من الرسوم الجمركية ما تستورده شركات الطيران العاملة في الاردن او يستورد لحسابها او ما يحول اليها عن طريق بوندد عام او خاص من المأكولات والمشروبات الخاصة باستهلاك المسافرين والطيارين على ظهر الطائرات على ان يخضع هذ الاعفاء والكميات والانواع التى يجوز اعفاؤها للتعليمات التي يضعها وزير التجارة .

٢ ـ يعمل بهذا القرار بعد مصادقة مجلس الوزراء عليه ونشره في الجريدة الرسمية :

وزير المالية　　　　وزير التجارة ـ الجمارك

٥٥٥٥٥٥

قرار اعفاء

١ ـ عملا بالصلاحية المخولة الينا بموجب المادة (٤٤) من قانون الجمارك والمكوس لسنة ١٩٢٦ قررنا ان يعفى من الرسوم الجمركية ما يرسل من الافـلام من شركة الاذاعة والتلفزيون الوطنية في نيويورك من الافلام الخاصة بالشركة المذكورة لأذاعتها في برامجها التلفزيونية شرط ان يعاد تصدير هذه الافلام بذاتها بعد تعبئتها الى الشركة نفسها على ان يخضع هذا الاعفاء لأية قيود او تعليمات تراها وزارة التجارة :

٢ ـ يعمل بهذا القرار بعد مصادقة مجلس الوزراء عليه ونشره في الجريدة الرسمية :

وزير المالية　　　　وزير التجارة ـ الجمارك



امر

دفاع رقم (٢) لسنة ١٩٥٦

صادر بالاستناد الى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

بالاستناد الى المادة الثانية من نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ قررت ما يلي :

١ ـ ينتهي عمل السيد وصفي التل مدير عام المطبوعات والنشر بالوكالة اعتبارا عن ١٨/٢/ ١٩٥٦ .

٢ ـ يعين السيد بهاء الدين طوقان وكيل وزارة الخارجية مراقبا عاما للمطبوعات اعتبارا من ١٨/٢/١٩٥٦ .

١٩٥٦/٢/١٨

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

٥٥٥٥٥٥

تطبيق قانون تنظيم المدن والقرى والابنية لسنة ١٩٥٥

قرر مجلس الوزراء في جاسته المنعقدة بتاريخ ١٣/٢/١٩٥٦ ـ بالاستناد الى المادة الثامنة من قانون تنظيم المـدن والقرى والابنية رقم (٣١) لسنة ١٩٥٥ اعتبار مناطق بلديات قلقيلية وعنبتا ويعبد وسلفيت وطوباس المبينة حدودها في ذيل قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ منطقة تنظيم .

٥٥٥٥٥٥

اعلان

صادر بمقتضى قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥

منطقة تنظيم مدينه القدس

اعلان بالموافقة على تنفيذ مشروع تنظيم مدن تفصيلي وايداعه مع الخريطة الملحقة به رقم ٤٩/٣٩ مشروع تقسيم

يعلن للعموم وفقا لاحكام الفقرتين ١ و ٣ من المادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة ١٩٥٥ ان لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس في جلستها الثامنة والخمسين المنعقدة بتاريخ ٢٤ كانون الثاني ١٩٥٦ ، قد وافقت على تنفيذ مشروع تنظيم المدن التفصيلي رقم ٤٩/٣٩ المعروف بمشروع تقسيم ارض السيد نهـاد جار الله وشركاه الواقعة في حي الشيخ جراح بالقدس الى عدة قطع صالحة للبناء ، مع الخريطة المتعلقة به ، الذي نشر اعـلان بايداعه مع الخريطة الملحقة به في مكتب اللجنة للابنية وتنظيم المدن بالقدس ، في الملحق رقم (١) للعـدد (١٢٣٣) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢ تموز سنة ١٩٥٥ « تاريخ الملحق ٩ تموز سنة ١٩٥٥ » وذلك بـعد نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية بخمسة عشر يوما .

ويعلن ايضا وفقا لاحكام الفقرة (٢) من المـادة (١٧) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٣١ لسنة

١٩٥٥ انه قد عرضت نسخ عن المشروع المذكور مع الخريطة الملحقة به بالصيغة التى وافقت عليها اللجنة الآنفة الذكر في مكتب اللجنة المحلية المذكورة ، حيث يجوز لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليها .

٣٠ كانون الثاني سنة ١٩٥٦

رئيس لجنة التنظيم والابنية في لواء القدس
حسن الكاتب

oooooo

اعلان

بموجب المادة (١٤) من قانون تنظيم المدن والقري والابنية رقم ٣١ لعام ١٩٥٥ تعلن اللجنة المحلية في عمان بانها قد صادقت على المشروع الهيكلي رقم أ/ع/د/١١٣٣ تاريخ ١٩٥٦/١/٢٤ بوجه عـام وتبيح لجميع ذوي الشأن الاطلاع عليه في قسم هندسة امانة العاصمة خلال اوقات الدوام ولمدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وعلى كل من له اي اعتراض على هذا المشروع ان يتقدم به الى مكتب اللجنة المحلية خلال المدة المذكورة تحريرا

١٩٥٦/١/٢٤

رئيس اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في عمان
عمر مطر

oooooo

بلاغ رقم ١٥ لسنة ١٩٥٦

وافق دولة رئيس الوزراء بالأستناد الى المادة ١٧ من نظام الانتقال والسفر لسنة ١٩٥١ على الاستمرار في صرف مبلغ ستة دنانير كبدل علف للرواحل لمدة ثلاثة اشهر تبتدىء من تاريخ ١٩٥٦/١/١ وتنتهي بتاريخ ١٩٥٦/٣/٣١

١٩٥٦/١/٢٨

وزير المالية
هاشم الجيوسي

oooooo

اعلان

صادر عن وزارة التجارة

تعلن وزارة التجارة ــ الجمارك ان البضائع المبينة ادناه قد مضى على وجودها في مستودعات الجمارك اكثر من المدة المقررة دون ان يسحبها اصحابها لهذا وعملا بالمادة (٣١) من قانون الجمارك والمكوس لعام ١٩٢٦ فان هذه البضائع ستباع بالمزاد العلني اذا لم يطالب بها اصحابها خلال شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

وزير التجارة ــ الجمارك

تاريخ دخول البضائع	عدد الطرود	نوع البضـــاعه	اسم صاحب البضاعة	المركز الموجودة فيه البضاعة
١٩٥٥/٧/١٢	٢	٢٠ علبة سجاير 555	رشد ابراهيم	جمرك عمان
١٩٥٥/٥/٢٩	١	٢١ دزينة مسبح صدف على الخيط ٥ دزينات مسبح بزر زيتون على الخيط ٨ دزينات مسبح زر خروب على الخيط	الياس جقمان	جمرك بيت لحم
١٩٥٥/٧/٩	١	راديو	المطبعة العالم والاتحاد	جمرك عمان

اعلان رقم ١٩٥٦/٢

صادر عن مديرية الطيران المدني

اعتباراً من اليوم الخامس عشر من شهر شباط سنة ١٩٥٦ ولحين اشعار اخر ستكون ساعات العمل في مطار القدس من الساعة السادسة والنصف صباحا الى الساعة الخامسة والنصف مساء حسب التوقيت المحلي (أي من الساعة ٤٣٠ الى الساعة ١٥٣٠ حسب توقيت غرينتش) يوميا .

يلغى الاعلان رقم ١٦/١٩٥٥ تاريخ ١٩٥٥/١٠/٢

١٩٥٦/١/٢٨

مدير عام الطيران المدني
عبد الله علاء الدين

oooooo

اعلان رقم ١٩٥٦/٣

صادر عن مديرية الطيران المدني

اعتباراً من اليوم الخامس عشر من شهر شباط سنة ١٩٥٦ ولحين اشعار اخر ستكون ساعات العمل في مطار عمان المدني من الساعة السادسة والنصف صباحا الى الساعة السادسة مساء حسب التوقيت المحلي (اي من الساعة ٤٣٠ الى الساعة ١٦٠٠ حسب توقيت غرينتش) يومياً .

يلغى الاعلان رقم ١٥/١٩٥٥ تاريخ ١٩٥٥/٩/١١

١٩٥٦/١/٢٨

مدير عام الطيران المدني
عبد الله علاء الدين

oooooo

اعلان

يعلن للجميع ان جدول الحقوق العائد لاراضي قرية رمانة قـد علق بدائرة تسجيل جنين بتاريخ ١٩٥٦/٢/١ فعلى كل من يود الاطلاع على الجدول المذكور ان يراجع المحلات المبينة ادناه وان كان له اعتراض ــ عليه ان يقدمه وفاقا للمادة الثانية عشرة من قانون تسوية الاراضي والمياه لسنة ١٩٥٢

١٩٥٦/٢/٦

مدير الاراضي والمساحة
محمد اسماعيل

دائرة الاراضي ــ عمان
دائرة التسجيل ــ عمان
مختـار القرية ــ رمانة

oooooo

اعلان

صادر عن وزارة الشؤون الاجتماعية

عملا بنص المادة (٣٤) من قانون نقابات العمال رقم (٣٥) لسنة ١٩٥٣ فانني اعلن تسجيل النقابة التالية :

« نقابة عمال الصدف الاثنين في قضاء بيت لحم » . وذلك اعتباراً من ١٩٥٦/١/٢

وزير الشؤون الاجتماعية

◇◇◇◇◇◇

الجمعيات التعاونية

تسجيل جمعية تعاونية للتسليف والتوفير في (القصفة) في قضاء ــ اربد

يعلن ان (جمعية القصفة التعاونية للتسليف والتوفير غير محدودة المسؤولية) في قضاء اربد ــ لواء عجلون ، سجلت بموجب المادة العاشرة من قانون جمعيات التعاون رقم (٣٩) لسنة ١٩٥٢ في اليوم الثاني من شهر شباط لسنة ١٩٥٦

مسجل جمعيات التعاون

امين يونس الحسيني

◇◇◇◇◇◇

اعلان

تسجيل جمعية تعاونية للتسليف والتوفير في (سيريس) قضاء جنين ــ لواء نابلس

يعلن ان (جمعية سيريس التعاونية للتسليف والتوفير غير محدودة المسؤولية) في قضاء جنين ــ لواء نابلس،سجلت بموجب المادة العاشرة من قانون جمعيات التعاون رقم (٣٩) لسنة ١٩٥٢ في اليوم الثاني من شهر شباط لسنة ١٩٥٦

مسجل جمعيات التعاون

امين يونس الحسيني

◇◇◇◇◇◇

اعلان

تسجيل جمعية تعاونية للتسليف والتوفير في (سوم) قضاء اربد ــ لواء عجلون

يعلن ان جمعية سوم التعاونية للتسليف والتوفير غير محدودة المسؤوليةفيقضاء اربد ـ لواء عجلون ، سجلت بموجب المادة العاشرة من قانون جمعيات التعاون رقم (٣٩) لسنة ١٩٥٢ في اليوم السابع من شهر شباط ١٩٥٦

مسجل جمعيات التعاون

امين يونس الحسيني

◇◇◇◇◇◇

اعلان

تسجيل جمعية تعاونية للتسليف والتوفير في (كفر اسد) قضاء اربد ــ لواء عجلون

يعلن ان (جمعية كفر اسد التعاونية للتسليف والتوفير غير محدودة المسؤولية) في قضاء اربد ــ لواء عجلون، سجلت



بموجب المادة العاشرة من قانون جمعيات التعاون رقم (٣٩) لسنة ١٩٥٢ ، في اليوم السابع من شهر شباط ١٩٥٦

مسجل جمعيات التعاون

امين يونس الحسيني

◇◇◇◇◇◇

الانتخابات البلدية

قرر مجلس بلدية السلط انتخاب السيد عبد الله الفرج نائباً لرئيس المجلس

◇◇◇◇◇◇

المحامون

لقد دفع المحامون الشرعيون المشايخ نجيب اللبدي وكمال اسماعيل وعثمان البشناق رسوم المحاماة الشرعية خلال شهر نيسان سنة ١٩٥٥

◇◇◇◇◇◇

الاطباء

صرحت وزارة الصحة للدكتور اكرم محمد امين طاهر خريج الجـــامعة السورية بتعاطي مهنة طب الاسنان في المملكة الاردنية الهاشمية .

صرحت وزارة الصحة للدكتور تتمبس توفيق رزق الله خريج كلية طب القصر العيني في جامعة القـــاهرة بتعاطي مهنة الطب في المملكة الاردنية الهاشمية .

◇◇◇◇◇◇

الرقابة الطبية

١ ـ قررت وزارة الصحة رفع الرقـــابة الطبية على القادمين من مدينتي بغداد والبصرة في العراق ضد مرض الجدري براً وجواً وذلك اعتباراً من ١٩٥٦/٢/١٢

٢ ـ قررت وزارة الصحة فرض الرقابة الطبية على القادمين من الافغان الى المملكة الاردنية الهاشمية بطريق الجو ضد مرض الجدري اعتباراً من ١٩٥٦/٢/٧ ، على ان يكون لديهم شهادات تطعيم دولية بذلك .

٣ ـ قررت وزارة الصحة فرض الرقابة الطبية على القادمين الى المملكة الاردنية الهاشمية من بغداد واربيل والبصرة في المملكة العراقية ضد مرض الجدري براً وجواً وذلك اعتباراً من ١٩٥٦/٢/٧ على ان يكون لديهم شهادات تطعيم دولية بذلك .

جدول

الأمراض السارية الشهري لشهر كانون اول سنة ١٩٥٦

البلد	تيفوئيد مواطن	تيفوئيد لاجيء	باراتيفوئيد م	باراتيفوئيد ل	جدري مائي م	جدري مائي ل	حصبه م	حصبه ل	ذات الرئه م	ذات الرئه ل	دزنتري م	دزنتري ل	ابو كعب م	ابو كعب ل	دفتريا م	دفتريا ل	انفلونزا م	انفلونزا ل	سعال ديكي م	سعال ديكي ل	حمى نفاس م	حمى نفاس ل	حمى راجعة م	حمى راجعة ل
عمان اصابات	١٦	٢			٥	١	١٦		٢٢	٤	٨	٢	٨		٢	١	١٩		٤		١			
وفيات							٣																	
السلط اصابات			١		٤				٨		٢													
وفيات																	٧						٣	
مادبا اصابات					١٨		١٠		٢		٢	٤												
وفيات																				١٠				
الزرقاء اصابات					٢		٣		٣		٢١													
وفيات													١						٣					
اربد اصابات	١٣	٣			٦				١٠	٢٠	٦	١٧												
وفيات																	٨	٤						
جرش اصابات	٣		١				٤٥		٢		١٤				١		٢١		٣					
وفيات															١									
عجلون اصابات	٢																							
وفيات											٨								١					
المفرق اصابات					٥																			
وفيات											٤								٢					
دير ابي سعيد اصابات	٣																							
وفيات											٢													
الكرك اصابات					٣																			
وفيات											١١				١									
معان اصابات											٣٠													
وفيات																	١							
الطفيلة اصابات	٦						٣٣١		١						٢									
وفيات							٢٥																	
العقبة اصابات							٢		١	٣٠	١٨													
وفيات																								
المجموع اصابات	٤٣	٥	٢		٤١	١	٤٢٢	١	٤٩	٥	١٣٦	٢٣	٩		٧	١	٥٦	٤	١٣	١٠	١		٣	
وفيات							٣٨								١									

جدول

الإمراض السارية الشهري لشهر كانون اول سنة ١٩٥٦

البلد	تيفوئيد مواطن	تيفوئيد لاجيء	بارا تيفوئيد م	بارا تيفوئيد ل	ديزنتري م	ديزنتري ل	حمى راجعة م	حمى راجعة ل	ابو كعب م	ابو كعب ل	سعال ديكي م	سعال ديكي ل	جدري مائي م	جدري مائي ل	بنت الحمراء م	بنت الحمراء ل	ذات الرئه م	ذات الرئه ل	دفتريا م	دفتريا ل	التهاب السحايا م	التهاب السحايا ل	شلل الاطفال م	شلل الاطفال ل	حصبه م	حصبه ل	انفلونزا م	انفلونزا ل
القدس اصابات	٢	٣	٤	١	١	٢							٣											١	٣			
وفيات																												
رام الله اصابات	٤	١٠	٣							١					١	١	٩	٢	١						٣			
وفيات																	١		١						٣			
بيت لحم اصابات										١٢				٥														
وفيات																												
اريحا اصابات		٣		١	٩	٢٤				٤		١	١	٢												٤		
وفيات						١																						
نابلس اصابات	٣	٢					٣	٣	١	٣					٥	١	١	٢	١						١٠			
وفيات																		١	١									
جنين اصابات	٢					١			٣٥	١	٢				٢										١١٤	٦		
وفيات																									٣	١		
طولكرم اصابات		١													١													
وفيات																												
الخليل اصابات	١	٢			١	٥													٤		١			١	٣٨		١	١
وفيات																			١		١				٥			
المجموع اصابات	١٢	٢١	٧	٢	١١	٣٢	٣	٣	٣٦	٢١	٢	١	٤	٧	٩	٢	١٠	٤	٦		١			٢	١٦٨	١٠	١	١
وفيات						١											١	١	٣		١				١١	١		

هكذا من الأصل

الاعلانات

اعلانات صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

★ تعلن شركة الراديو والكهرباء المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٥٥/٧/٢٠ والمعلن عنها في الملحق رقم (١) للعدد ١٢٣٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٥/٨/٨ زيادة رأسمالها الى خمسة آلاف دينار أردني .

◇◇◇◇◇◇

★ تعلن شركة مصنوعات المطاط الاردنية المحدودة المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٥٤/٩/٢٩ والمعلن عنها في الملحق رقم ٢ للعدد ١١٩٨ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٤/١٠/١٦ زيادة رأسمال الشركة بحيث يصبح ثمانية عشر الف ديناراً .

◇◇◇◇◇◇

★ تعلن شركة البترول الاردنية المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ٧ نيسان سنة ١٩٥٥ والمعلن عنها في الملحق رقم (١) للعدد ١٢٢٨ الصادر بتاريخ ١٩٥٥/٦/٨ أنه جرى تعديل تولي شؤون الشركة والتوقيع عنها بحذف عبارة (أو من يفوضه المذكورين خطيا) واضافة تفويض السيد محمد يوسف الطاهر منفردا بدلا عنها فيصبح البيان كما يلي :

المفوضون بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الساده ابراهيم وزكريا ومحمد الطاهر وعبد المجيد وعوني حجازي (مجتمعين) او السيد محمد يوسف الطاهر منفرداً .

◇◇◇◇◇◇

★ تعلن شركة نعيم صالح الفار وشركاه المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٥٥/٧/١١ والمعلن عنها في الملحق رقم ١ للعدد ١٢٣٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٥/٨/٨ انسحاب سعد زيدان من هذه الشركة اعتباراً من ١٩٥٥/١٢/٢٤ :

◇◇◇◇◇◇

★ تعلن شركة نقل اخوان المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٥٢/١/١٢ والمعلن عنها في الملحق رقم ١ للعدد ١٠٩٦ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٢/١/٢٣ زيادة رأسمال الشركة الى خمسة عشر الف دينار اردني .

◇◇◇◇◇◇

★ تعلن شركة مكتبة المطبعة التجارية المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٥٠/١٢/٧ والمعلن عنها في العدد (١٠٥١) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١/١/١٩٥١ .

١ ــ يصبح اسم الشركة (شركة مكتبة المطبعة التجارية ودنيا الالعاب) :

٢ ــ اضافة العبارة « استيراد وتجارة جميع انواع الالعاب والهدايا » الى اعمال الشركة .

◇◇◇◇◇◇

★ تعلن شركة ابراهيم عبد الستار وحسين ابو الراغب المسجلة بتاريخ ١٩٤٩/١٠/٢٥ في وزاره العدلية والمنشور عنها في العدد رقم ١٠٠١ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٤٩/١١/١٦ بأنها باعت الى شركة ابو الراغب التجارية المحدودة جميع ما لها وما عليها من ديون وبما لديها من بضائع وموجودات واصبحت الشركة منذ ١٩٥٦/١/١ منحلة وتسلم كل شريك حقوقه كاملة .

◇◇◇◇◇◇

★ تعلن الشركة التجارية الاردنية للميكانيك المحدودة المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٥٠/٧/١٢ والمعلن عنها في العدد ١٠٢٩ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٠/٨/١ انحلالها اعتباراً من ١٩٥٦/٢/١ .

◇◇◇◇◇◇

★ تعلن شركة تجارة السيارات المتحدة المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٤٩/٣/١ والمنشور عنها في العدد ٩٧٤ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٤٩/٣/٢٦ وفي الملحق رقم ١ للعدد ١١٣٩ الصادر بتاريخ ١٩٥٣/٤/٨ عن انسحاب السيد عيسى حسين ابو الراغب من الشركة بعد ان باع حصته وجميع حقوقه فيها الى السيد ابراهيم عبد الستار .

◇◇◇◇◇◇

★ تعلن شركة ذي سنترال ايجنسي ليمتد المسجلة لدى وزارة العدلية بتاريخ ١٩٥٠/١١/٨ والمعلن عنها في العدد ١٠٤٧ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٠/١٢/٢ عن استقالة السيد دبليو : دى . كوتس من مجلس ادارة الشركة اعتباراً من ١٩٥٥/١٢/٢٠ .

◇◇◇◇◇◇

★ تعلن الشركة الهندسية الصناعية الميكانيكية المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٥٣/٨/٢٧ والمعلن عنها في الملحق رقم (١) للعدد ١١٥٧ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٣/٩/٢٣ ان اسهم الشركة هي ثلاثين سهما موزعة بين الشريكين بالصورة التالية .

للشريك الاول عيسى حنانيا ــ عشرون سهما

للشريك الثاني اسحق دسوقي ــ عشرة اسهم

◇◇◇◇◇◇

★ تعلن شركة تجارة السيارات المتحدة المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٤٩/٣/١ والمنشور عنها في العدد ٩٧٤ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٤٩/٣/٢٦ بانها قررت زيادة رأسمالها خمسة آلاف (٥٠٠٠) ديناراً أردنيا بحيث يصبح رأس المال المدفوع ١٥٠٠٠ ديناراً أردنياً .

★ تعلن شركة التجارة والقومسيون العالمية المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٥٥/١/٢٩ والمعلن عنها في الملحق رقم ١ للعدد ١٢١١ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥٥/٢/١ انضمام شركة رواس اخوان الى هذه الشركة اعتباراً من ١٩٥٦/١/٣٠

◇◇◇◇◇◇

★ تعلن شركة الطيران الاردني المحدودة الضمان المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ١٩٥٢/٧/٧ استقالة السيد ستانلي كوكندوفر عضو مجلس ادارة هذه الشركة من العضوية ومن وظيفته كمدير مفوض فيها وانتخاب السيد رولند سوانسن خلفاً له كمدير مفوض وعضو مجلس ادارة اعتباراً من ١٩٥٦/١/٢٥

◇◇◇◇◇◇

★ تعلن شركة الميرشنتس أند مانيوفاكتشررز انشورانس كومبني لمتد المسجلة في وزارة العدلية والمعلن عنها في العدد ١٠٧٢ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٩٥١/٦/١٩ تغيير اسم الشركة بحيث يصبح (بريتش ميرشانتس انشورانس كومباني لميتد - وبالانكيزية British Merchants Insurance Co. Ltd.

◇◇◇◇◇◇

★ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم السادس من شهر شباط سنة ١٩٥٦ الشركة المبينة تفاصيلها ادناه :

اسم الشركة	شركة تكسي المنارة ـ رام الله
اسماء الشركاء	بشارة قزعر وعادل عبد الله عطية وسعد شعبان
مركز الشركة	رام الله
رأسمال الشركة	٤٠٠٠ دينار اردني
المفوضون بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهما :	اي اثنين من الشركاء الثلاثة مجتمعين
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١٩٥٦/٢/١ ولاجل غير مسمى
غاية الشركة	نقل المسافرين واجراء سفريات داخل رام الله وخارجها وامتلاك واقتناء واستئجار السيارات :

◇◇◇◇◇◇

★ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الخامس من شهر شباط ١٩٥٦ الشركة المبينة تفاصيلها ادناه :

اسم الشركة	الشركة الهاشمية لباصات المصدار وأم الحيران والاشرفية والجبل النظيف المتحدة
اسماء الشركاء	الحاج عطا الله السحيمات وعبد الله قاسم الحوراني والحاج اسعد محمد حمزه ومحمد سعيد اليوسف
مركز الشركة	عمـان
رأسمال الشركة	٤٥٠٠ دينار اردني
المفوضون بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	محمد سعيد اليوسف والحاج اسعد محمد حمزة مجتمعين

تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١٩٥٦/٢/١ ولمدة خمس سنوات قابلة للتجديد
غاية الشركة	تسيير باصات وتكسيات لنقل الركاب على الخطوط التي تملكها الشركة بالاستناد الى المادة (٦) من نظام النقل على الطرق .

◇◇◇◇◇◇

★ لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الاول من شهر شباط سنه ١٩٥٦ الشركة المسماة بشركة عبد الفتاح ملحس المحدودة وفقاً للبيانات الموضحة تالياً :

اسم الشركة	شركة عبد الفتاح ملحس المحدودة :
اسماء الشركاء	عبد الفتاح محمد ملحس وخلدون عبد الفتاح ملحس :
مركز الشركة	عمان ويجوز لها ان تفتح فروعاً في جميع انحاء المملكة الاردنية الهاشمية :
رأس مال الشركة	عشرة آلاف دينار (قابلا للزيادة) .
اسماء الشركـــاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع باسمها	عبد الفتاح ملحس وخلدون ملحس مجتمعين ومنفردين .
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١٩٥٦/٤/١ لمدة عشر سنوات .
غاية الشركة واعمالها	جميع انواع التجارة استيراد وتصدير ،وكالات عامة ، وكومسيون وتعهدات ومقاولات :

◇◇◇◇◇◇

لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم السادس من شهر شباط سنة ١٩٥٦ الشركة المبينة ادناه :

اسم الشركة التجاري	شركة كهرباء لواء القدس الاردنية المساهمة المحدودة .	
اسماء مدراء الشركة وعناوينهم	١ ـ بلدية القدس	ـ القدس
	٢ ـ بلدية رام الله	ـ رام الله
	٣ ـ بلدية البيره	ـ البيره
	٤ ـ بلدية بيت لحم	ـ بيت لحم
	٥ ـ بلدية بيت جالا	ـ بيت جالا
	٦ ـ بلدية بيت ساحور	ـ بيت ساحور
مركز الشركة	القدس ويجوز فتح فروع لها في مختلف مدن اللواء .	
رأسمال الشركة المقدر والمدفوع وقيمة الاسهم الاسمية وعددها	مائتي الف دينار اردني مقسوم الى عشرين الف سهم قيمة السهم الواحد عشرة دنانير اردنية .	
ممثل الشركة في المملكة الاردنية	مجلس الادارة او من ينتدبه بموجب قرار	
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	٢٥ كانون ثاني ١٩٥٦ ولاجل غير مسمى	

غاية الشركة

أ ـ ان تحل محل شركة كهرباء القدس والمصالح العامة القائمة من لواء القدس .

ب ـ ان تقوم بتوليد الـكهرباء وتوزيعها وبيعها بصورة تؤمن احتياجات جميع المستهلكين من كل مناطق بلديات القدس ورام الله والبيره وبيت لحم وبيت جالا وبيت ساحور واي مكان اخر ضمن اللواء . وان تنصب الاعمدة اللازمة لمد الخطوط الكهربائية ذات الضغط العالي او المتوسط او الخفيف ، وان تمد الكيبلات تحت الارض وفي الطرق العمومية وفي اي ملك خـاص حيثما تقتضي بذلك الضرورة .

جـ ـ وان تقوم بجميع الغايات المنصوص عنها في عقد تأسيس الشركة

◇◇◇◇◇◇

اعلان صادر بمقتضى قانون تصرف الاشخاص المعنويين في الاموال غير المنقولة لسنة ١٩٥٣

★ لقد سجلت مؤسسة دار الطفل العربي في القدس في وزارة العدلية في هذا اليوم الخامس والعشرين من شهر كانون الثاني ١٩٥٦ وفاقا لاحكـام قانون تصرف الاشخاص المعنويين في الاموال غير المنقولة لسنة ١٩٥٣ وان الانسة هند الحسيني والانسة باسمة فارس والمحامي السيد انور الخطيب في القدس يمثلون المؤسسة في المملكة الاردنيه الهاشمية .

◇◇◇◇◇◇

اسم المدعي : النائب العام

اسم المدعى عليه : محمد سعيد مصطفى من اهالي وسكان المفرق .

قرار حكم

وفقا للمادتين ١٦٠٦ و١٦٠٩ من المجلة قررت الحكم بالزام المدعى عليـه محمد سعيد مصطفى من سكان المفرق لتأدية مبلغ ستين ديناراً أردنيا الى المدعي النائب العام بالاضافة لوظيفته بنـاء على الوثائق المبرزة وتضمينه الرسوم والنفقات واتعاب الوكالة حكما غيابيا قابلا للاعتراض صدر في ١٩٥٥/١٠/٢٤

القاضي
فؤاد هنا

◇◇◇◇◇◇

قرار

استنادا الى المتهمين عوده عبد الله العكروش وموسى يونان العايد ومحمد أحمد عقله من عمان جرم حيازتهما دخان دون ان يكون بحوزتهم ترخيص بذلك .

وبالمحاكمة الجارية ثبتت للمحكمة من الضبط والشهادة ارتكاب المتهمين جرم نقل الدخان المذكور بالضبوط دون ان يكون بحوزتهم ترخيص بذلك لهذا اقرر عملا بالمادة (٩) من قانون التبغ تغريم عوده عبد الله ثلاثين ديناراً باعتبار

الغرامة عن كل كيلو غرام مائتين فلساً والرسوم وتغريم موسى ثلاثة دنانير وستماية فلساً والرسوم وتغريم محمد أحمد أربعة دنانير واربعماية فلساً والرسوم ومصادرة الدخان قراراً قابلا للاستئناف صدر في ١٩٥٥/١/١٨ .

القاضي
ابراهيم الشرايري

◇◇◇◇◇◇

المشتكي : الحق العام

المشتكى عليه : كمال نجم ـ مجهول مكان الاقامة .

التهمة : انشاءات بدون رخصة خلافا للمادة ١/٣٢ ، آ

قرار

استنادا الى البينة المقدمة من النيابة وما افاد به شاهدها مساعد مفتش الابنية اجـد ان المتهم قـام بانشاء منافع من طوب في بنائه من الجهة الشمالية من داره بدون ان يكون حاصلا على رخصة لاقامة هـذه الانشاءات واني لذلك اقرر ادانته بالتهمة المسندة اليه بلائحة الاتهام واحكم بتغريمه دينارين وتضمينه مائة فلس رسما يحبس عند عـدم الدفع مدة اربعة ايام بدل الغرامة ويوما آخر عن الرسم ، كما اقرر هدم البناء الذي اقـامه والموصوف في لائحة الاتهام بواسطة اللجنة المحلية ان لم يقم المتهم بهدمه في حالة عدم حصوله على الرخصة المطلوبة خلال شهر من تاريخ تبليغه هذا القرار .

قراراً غيابيا قابلا للاعتراض والاستئناف صدر باسم حضرة صاحب الجلالة الملك حسين المعظم وتلي علنا في ١٩٥٦/٢/٥

قاضي صلح القدس
موسى جار الله

◇◇◇◇◆◆

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة بداية عمان

الاسم والشهرة : احمد محمود صالح من قلقيلية ومجهول محل الاقامة :

تعين يوم السبت الواقع ١٩٥٦/٣/٢٤ الساعة الثامنة صباحاً لرؤية دعوى الاحتيال التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة بداية عمان وان لم تحضر تجري عليك الاحكـام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة بداية عمان

الاسم والشهرة : احمد حامد حسونه من قلقيلية ومجهول محل الاقامة .

تعين يوم السبت الواقع ١٩٥٦/٣/٢٤ الساعة الثامنة صباحاً موعداً لرؤية دعوى الاحتيال التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة بداية عمان وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

oooooo

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة صلح جزاء المفرق

الاسم والشهرة : محمد صايل المحمد الواردات من حواره سائق سيارة رقم ٤٥٩٥ تكسي رقم الرخصة للسائق ٦٩٢١ مصدرها اربد .

تعين يوم الثلاثاء الواقع ١٩٥٦/٢/٢٨ الساعة الثامنة صباحاً موعداً لرؤية دعوى مخالفة سير التي اقامهـا عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح جزاء المفرق وان لم تحضر تجري عليك الاحـكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

oooooo

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة صلح جزاء المفرق

الاسم والشهرة : عيسى محمود موسى من ملكا تابع قضاء اربد سائق سيارة رقم ٤٤٤٨ تكسي رقم رخصة السائق ٦٠٦٨ مصدرها اربد .

تعين يوم الثلاثاء الواقع ١٩٥٦/٢/٢٨ الساعة الثامنة صباحاً موعداً لرؤية دعوى مخالفة سير التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح جزاء المفرق وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية :

oooooo

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة صلح جزاء اربد

الاسم والشهرة : عبد الكريم الطاهر راي مقبل الحمد ابو عجليج من بني حسن مجهول محل الاقامة .

تعين يوم الاثنين الواقع ١٩٥٦/٣/٥ الساعة الثامنة صباحاً موعداً لرؤية دعوى حراسة التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح جزاء اربد وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

oooooo

مذكرة جلب

صادر عن محكمة صلح جزاء اربد

الاسم والشهرة : سلمان راى سالم للطلب ابو عجليج من قفقفا مجهول محل الاقامة :

تعين يوم الاثنين الواقع ١٩٥٦/٣/٥ الساعة الثامنة صباحاً موعداً لرؤية دعوى حراسة التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة صلح جزاء اربد وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

oooooo

مذكرة جلب

صادرة عن محكمة بداية عمان

الاسم والشهرة سليمان صالح ابو الراغب من عمان ومجهول محل الاقامه :

تعيين يوم الخميس الواقع ١٩٥٦/٣/٢٩ الساعة الثامنة صباحا موعد لرؤية دعوى الضرب التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى محكمة بداية عمان وان لم تحضر تجرى عليك الاحكام المخصوصة من قانون اصول المحاكمات الجزائية .

oooooo

مذكرة دعوة

صادرة عن محكمة حقوق الكورة

اسم المـــدعي عليه وشهرته ومحل اقامته . خليل طه محمد الزعبي من قرية صفين - جندي مرمج رقم ٢٥٢١٠ ومجهول محل الاقامه

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق الكوره يوم الثلاثاء الواقع ١٩٥٦/٣/٢٠ الساعة الثامنة صباحاً للنظر فى الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته . فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محا كمتك غيابياً .